

ملخص: سلامة الرضا من العيوب وخيار الرؤية يناقش هذا النص عيوب الرضا في عقد البيع، وخاصة خيار الرؤية، وارتباطه بفكرة الغلط. **الفرع الأول: عيوب الرضا** يشير النص إلى أن عيوب الرضا في البيع هي نفسها في أي عقد، مثل الغلط، التدليس، الإكراه، والاستغلال، والتي قد تؤدي إلى إبطال البيع. يشرح النص هذه العيوب بتفصيل، مع ذكر النصوص القانونية ذات الصلة. **الفرع الثاني: سقوط حق المشتري في خيار الرؤية** ينص النص على حق المشتري في إبطال العقد إذا لم يره قبل الشراء، بناء على مبدأ "خيار الرؤية". يشرح النص المادة 352 من القانون المدني الجزائري، التي تنص على سقوط هذا الحق إذا كان المشتري على علم كافٍ بالمبيع. ويذكر أيضاً أسباب سقوط هذا الحق، مثل تصرف المشتري في المبيع أو تنازله عن دعوى الإبطال. **الفرع الثالث: ارتباط خيار الرؤية بفكرة الغلط** يوضح النص أن عدم لزوم العقد من جهة المشتري في حالة خيار الرؤية، يرتكز على فكرة الغلط. يختلف هذا الغلط عن الغلط الذي يعتبر عيباً في الإرادة، حيث يفترض الأول ولا يحتاج إلى إثبات، بينما يحتاج الثاني إلى إثبات ودليل.